ذاته الثابتة في العلم في حال عدمها بحسب العين في موازاة ... مرتبطة
وشمائها في موازاة تعلق الارادة موجده هو كقوله بالامتثال لما امره به من التكوين
اي التكوين في موازاة تعلق قوله كن فكان هو اي وجد ذلك الشيء بامتثال امر موجده
فنسب التكوين اي التكون اليه اي الى الشيء الموجد فلولا انه في قوته التكون
اي التكون يعني قبول التكوين ... من نفسه ... هذا القول اي
قوله كن ... فقوله ... على ان المراد بالتكوين فيما سبق هو التكون
والا فالمناسب ماكون فما وجد هذا الشيء بعد ان لم يكن عند الامر
الا بنفسه يعني هو بنفسه تحرك من العدم اي الوجود العلمي الى العين اي الوجود
الخارجي بعدما امر به وليس للحق سبحانه الا الامر فاثبت الحق تعالى بقوله
فيكون حيث اسند التكون الى الشيء نفسه لا الى الامر المكون لان التكوين
اي التكون للشيء بالكون بنسبة لا للحق والذي للحق فيه اي في التكوين
امره خاصة لا الفعل المامور به وكذا اخبر عن نفسه في قوله في موضع اخر
انما امرنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون فنسب التكوين لنفس
الشيء اي الى نفسه لا الى الله سبحانه لكنه عن امر الله والله سبحانه هو الصادق
في قوله المنبئ عن حصر امره في القول وعن انتساب التكوين الى الشيء نفسه
وهذا اي انحصار امر الله في القول وانتساب التكوين الى الشيء نفسه
كما انه هو المفهوم من قوله المنقول كذلك هو المعقول في نفس الامر
فان الامر انما يطلب من المامور بصيغة الامر مبدأ الاشتقاق الذي
هو من جملة افعاله الصادرة عنه فالامر يكون الفعل المامور للامر
والفعل المامور به للمامور كما يقول الامر الذي يخاف على البناء للمفعول
للمفعول وكذلك قوله فلا نعصي والجار والمجرور في قوله لعبد متعلق
بقوله يقول اي يقول الامر لعبده قم فيقوم العبد امتثالا لامر سيده
فليس للسيد في قيام العبد سوى امره له بالقيام والقيام من فعل
العبد لا من فعل السيد فقام اصل التكوين على التثليث اي هو منتشئ
من الثلاثة من الجانبين من جانب الحق ومن جانب الخلق ثم سرى ذلك
التثليث في ايجاد المعاني في الذهن بالادلة فلا بد في الدليل
من ان يكون مركبا من ثلاثة على نظام مخصوص وشرط مخصوص

٣٠

كما بين في الكتب الميزانية وح ينتج لا بد من ذلك الانتاج او من ذلك
التركيب لانتاج ولما ذكر انه لا بد في الدليل من التثليث بينه فيما ينتج الموجبات
من ضروب الشكل الاول الاشرف النتيجة وظهور الانتاج فقال وهو اي التركيب
مثل ان يركب الناظر دليله من مقدمتين كل مقدمة تحتوي على مفردين
فتكون اربعة واحد من هذه الاربعة يتكرر في المقدمتين ليربط احدهما
بالاخرى كالنكاح الذي هو الوطي فانه مشتمل على مقدمتي الابوين المنطوي
كل واحد منهما على آلة التناسل وهي الواحد المكرر فتكون ثلاثة لا اربعة
لواحد منهما ... اي يوجد المطلوب اذا وقع هذا الترتيب على هذا
الوجه المخصوص وهو ربط احدى المقدمتين بالاخرى بتكرار ذلك
الواحد المفرد الذي هو مفرد من مفردي كل مقدمة وذلك التكرار بان
يكون محمول الصغرى موضوعا في الكبرى وفي بعض النسخ الوجه المفرد
الذي به صح التثليث سمي الاوسط وجعلها لانه وجه ثبوت الاكبر للاصغر
وعلته في الذهن فقط ان كان برهانا انيا وفي الخارج ايضا ان كان لميا
وكذلك تسميته علة وسببا فيما بعد والشرط المخصوص فيما ينتج الايجاب
من ضروب الشكل الاول وهو ان يكون الحكم اي المحكوم به يعني الاكبر
اعم من العلة يعني الاوسط كما يقال زيد انسان وكل انسان حيوان
فزيد حيوان او مساويا لها كما يقال زيد انسان وكل انسان ناطق
فزيد ناطق وذلك لتصدق الكبرى كلية وحينئذ يصدق النتيجة
او القضية التي حكم فيها بالاكبر على كل الاوسط وان لم يكن كذلك
كما اذا كان الاكبر اخص من الاوسط او مباينا له وحكم به عليه كليا
فانه ينتج في بعض المواد نتيجة غير صادقة كما يقال زيد حيوان وكل حيوان
فرس فزيد فرس او زيد حيوان وكل حيوان جماد فزيد
جماد وانما قلنا في بعض المواد لانه اذا كان الاصغر من الافراد الا
الاكبر الاخص من الاوسط وحكم بالاكبر على الاوسط كليا يصدق
النتيجة وان كانت الكبرى كاذبة كما يقال زيد حيوان وكل حيوان
ناطق فزيد ناطق وهذا اي صدق النتيجة عند حكم التثليث
في المقدمات وعدم صدقها عند عدمه موجود ومتحقق في العالم